

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٥٦ لسنة ٢٠١٨

بتحويل بعض العاملين بالهيئة القومية لسلامة الغذاء

صفة مأمورى الضبط القضائي

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء ؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ. ح. أمين عمام مجلس الوزراء رقم (٣-٤٠٠٤٠٤)

المؤرخ ٢٠١٨/٧/٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُحول العاملون بالهيئة القومية لسلامة الغذاء الآتى أسماؤهم بصفتهنم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائي ، وذلك بالنسبة للجسرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
مدير عام بالهيئة القومية لسلامة الغذاء	الدكتور/ نبيل خالد سعيد أحمد	١
كبير مفتشين بالهيئة القومية لسلامة الغذاء	الدكتور/ بهاء الدين مصطفى	٢
مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء	الدكتور/ عمرو على عثمان أبو ربة	٣
مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء	الدكتور/ محمد فوزى محمود محمد	٤
مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء	الدكتورة/ بسمة سليمان محمد	٥

٢	الاسم	الوظيفة
٦	الأستاذ / على محمود حسن	مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء
٧	الأستاذ / أسامة أحمد محمد السيد	مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء
٨	الأستاذ / مدحت ملك بشيرى	مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء
٩	طبيب بيطرى / آية محمد محمد مصطفى	مفتش بالهيئة القومية لسلامة الغذاء

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٧/١٥

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم